



معلومات للمرضى الطوعيين في المستشفيات



تقدم لك هذه النشرة معلومات حول حقوقك وما
يمكنك توقعه إذا كنت تتلقى علاجاً من مرض
عقلي كمريض طوعي في مستشفى.

معلومات إضافية

المعلومات الواردة في هذه النشرة تتعلق بالقوانين المنصوص عليها في
قانون الصحة العقلية للعام 2014 (Mental Health Act 2014).
وتتلخص المعلومات عن هذا القانون في مجموعة النشرات التالية:

- الإحالة إلى طبيب الأمراض العقلية للكشف الطبي
- أوامر علاج المرضى الداخليين
- أوامر العلاج المجتمعي
- معلومات للمرضى الطوعيين
- تلقي العلاج من مرض عقلي
- معلومات عن الأشخاص المقدمين للدعم الشخصي
- الأشخاص المرشحون: كيفية الترشيح وماذا يعني

يمكن الحصول على نشرات أخرى من:

- هيئة الصحة العقلية القضائية (Mental Health Tribunal)
- خدمة مناصرة المرضى العقلين (Advocacy Service)
- (Mental Health
- مركز قانون الصحة العقلية (Mental Health Law Centre)

للحصول على معلومات إضافية عن قانون الصحة العقلية للعام
2014 وغيرها من المصادر الرجاء الاطلاع على موقع مفوضية
الصحة العقلية ww.mhc.wa.gov.au أو الاتصال على الرقم
(08) 6272 1200.

This document can be made available in other
languages and alternative formats on request.

متى تصبح مريضا طوعيا في مستشفى

إذا تم إدخالك إلى المستشفى كمريض طوعي فالسبب في ذلك هو

- اعتقاد طبيب الأمراض العقلية بأن العلاج والرعاية التي ستحصل عليها في المستشفى سيأتيان بفائدة عليك،
- ووافقت أنت (أو شخص بمقدوره إبداء الموافقة نيابة عنك - مثل الوصي) على الدخول إلى المستشفى.

ماذا يمكنك أن تتوقع؟

ستكون واحدا من عدد من المرضى في العنبر وسيقوم العاملان في المستشفى بشرح القواعد والروتين المتبع في الحياة في العنبر لك. أثناء تواجدك في المستشفى ستقابل طبيب الأمراض العقلية وأخصائي أمراض نفسية وأخصائيين اجتماعيين وأخصائيي العلاج الوظيفي وممرضين وممرضات. سيجري لك تقييم بدني ونفسي كامل لتحديد أفضل علاج ورعاية للمرض العقلي الذي تعاني منه.

ما نوع العلاجات التي يمكنك الحصول عليها؟

يمكن أن يشمل العلاج الأدوية والعلاج الوظيفي والإرشاد الفردي أو الجماعي والبرامج النفسية والعلاج بالصدمات الكهربائية.

كونك مريض طوعي يعني بأنه لا يمكن إعطائك علاجاً بدون الحصول على الموافقة المطلقة منك (أو من شخص بمقدوره إبداء الموافقة نيابة عنك - مثل الوصي).

وكي تكون قادرا على إبداء الموافقة المطلقة يجب أن تتمكن من:

- فهم المعلومات حول العلاج المقدم لك، وشرح العلاجات البديلة والتحذيرات بشأن أي مخاطر،
- فهم الأمور المتعلقة بقرارك بشأن العلاج،
- فهم عواقب قرارك بشأن العلاج،
- الموازنة بين العوامل المرتبطة بقرارك،
- وتبليغ قرارك.

يجب منحك الوقت الكافي للتفكير في هذه المعلومات وطرح الأسئلة والمطالبة بمعلومات أو نصائح إضافية.

إذا رفضت العلاج واعتبر العاملون في المستشفى أنه ضروري لإنقاذ حياتك أو منعك من الإضرار بنفسك أو بغيرك إضرارا جسيما، فقد تتم معالجتك بدون موافقتك، ويعرف ذلك بالعلاج العقلي الطارئ.

التسريح من المستشفى ومغادرتها

بصفتك مريض طوعي يمكنك مغادرة المستشفى في أي وقت تشاء أو يمكن لطبيب الأمراض العقلية المعالج أن يسرحك منها. إذا كنت تفكر في مغادرة المستشفى بنفسك من المهم أن تناقش الأمر أولا مع طبيب الأمراض العقلية المعالج والعاملين الآخرين في المستشفى.

هل يمكن حجزك في المستشفى ضد إرادتك؟

إذا كنت ترغب في مغادرة المستشفى برغم المشورة الطبية ويعتقد طبيب أو ممارس معتمد للصحة العقلية (ممارس صحة عقلية حاصل على مؤهل عال) بأنك قد تحتاج إلى أمر علاج إلزامي، فقد يقوم بإحالتك إلى كشف طبي على يد طبيب الأمراض العقلية بموجب الاستمارة 1أ.

إذا كنت في مستشفى مفوض (أي مستشفى يقبل أيضا المرضى الإلزاميين)، فقد تمنع من المغادرة لفترة تصل إلى 6 ساعات حتى يتمكن الطبيب أو الممارس من فحصك واتخاذ قرار بشأن إحالتك إلى طبيب الأمراض العقلية.

سيأخذ طبيب الأمراض العقلية أثناء إجراء الكشف الطبي بالمعايير التالية في الاعتبار حتى يقرر إن كنت تستدعي علاجاً إلزامياً:

- هل تعاني من مرض عقلي يحتاج إلى العلاج؟
- هل تشكل خطراً كبيراً على نفسك أو على شخص آخر ما لم يتم علاجك؟
- هل صحتك بخير إلى حد يسمح لك باتخاذ قرارات بشأن العلاج؟
- هل هناك طريقة أقل تقييداً من العلاج الإلزامي لمعالجتك؟

إذا لم تستوفي المعايير التي تضطرك لأن تكون مريضاً إلزامياً سيتم السماح لك بالمغادرة

لديك الحقوق التالية:

- الحصول على معلومات بشأن حقوقك وعلى كامل المعلومات المتعلقة بأي علاج يعرض عليك، وعلى إجابات على أسئلتك
- الحصول على فحص بدني بعد إدخالك إلى المستشفى
- مقابلة مع طبيب الأمراض العقلية
- رفض أي علاج لا تريده
- مغادرة المستشفى في أي وقت
- تعيين شخص مرشح (راجع نشرة الأشخاص المرشحين)
- الاتصال بالغير عن طريق البريد أو الهاتف أو إلكترونيا واستقبال الزيارات (يجوز تقييد هذا الحق في المستشفيات المفوضة)
- ضمان السرية والخصوصية
- الاطلاع على السجلات الطبية الخاصة بك (يجوز تقييد هذا الحق)
- الحفاظ على ممتلكاتك الشخصية آمنة أثناء تواجدك في المستشفى
- تقديم شكوى إلى خدمة الصحة العقلية المعالجة لك أو مكتب شكاوى الخدمات الصحية وخدمات الإعاقة (HaDSCO) (الهاتف: 1800 813 385).
- طلب إعادة النظر في حالتك من هيئة الصحة العقلية القضائية (الهاتف: 08 6145 3900) إذا كنت مريضاً طوعياً لفترة طويلة في مستشفى مفوض.